

إثنا عشر رسالة

[21] كان فاعل المكروه فان التكبيرة الخامسة والثلاثين وان كانت في حد نفسها عبادة مستحبة الا ان ضمها إلى الاربعة والثلاثين والفصل بها بين وظيفة التكبير ووظيفة التحميد مكروه بالمعنى المصطلح عليه وليس من العبادة في شئ اصلا وبذلك تنحط درجة الوظيفة ايضا في الثواب وتصير مكروها بمعنى الاقل ثوابا لمصافقتها المكروه بالمعنى الاصطلاحي وكذلك الكلام في صوم الدهر ونظائره فهذا محز الفحص البالغ ومنتهى القول التحقيقى في هذا المقام ولقد بسطناه في كتاب السبع الشداد بسطا مغصورا من الغضارة بمعنى الخطب وطيب العيش موفورا واوليناه قسطا م ح ق ويقال له أبو يحيى الطحان ايضا ذكره الشيخ في كتاب الرجال في اصحاب الكاظم (ع) وقال أبو يحيى الطحان ويقال الحناط وقال في الفهرست أبو يحيى الحناط له كتاب رويناه بالاسناد الاول وهو جماعة عن ابى المفضل عن ابن بطة عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن الحسن بن محبوب عنه وذكره النجاشي ثم قال اخبرنا الحسين بن عبيد الله عن الحسين بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ويحتمل ان يعنى به الحسين على بن سفيان البيزوفرى بل ان هذا ارجح واقرب واطهر وانسب وان كان الحسين بن عبيد الله يروى عن كليهما في طريق الشيخ وفى طريق النجاشي ايضا عن حميد ويعنى به ابن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة
